

الدرس الأول من شرح كتاب تذكير الفحول بترجيحات الأصول

لفضيلة الشيخ وليد السعیدان

وليد السعیدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعیدان حفظه الله يقدم اللهم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اللي فوق طافي اكيد الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين وعلى - 00:00:00

الله واصحابه الطيبين الطاهرين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين ثم اما بعد فها نحن نجتمع والله الحمد والمنة للمرة الثالثة في دورة من دورات الاصول الفن العظيم الذي ينبغي لكل طالب علم ان يحرص على تحقيق مسائله واستجماع فروعه وضبط قواعده حتى يصل الى - 00:01:12

درجة الرسوخ في العلم فانه لن يشم الانسان درجة الاجتهد ولا الرسوخ بانفه الا اذا كان عالما وعارفا اصول الفقه وقواعده وقد درسنا فيما مضى اما اثنين اصوليين. المتن الاول شرح الورقات كاملا والله الحمد والمنة. والمتن الثاني تحرير القواعد ومجمع - 00:01:37

الفرائضوها نحن في المرحلة الثالثة ندرس كتابا قد الفتنه من قربة سبع سنوات وهو كتاب تذكير الفحول بترجيحات ائمة الاصول وهو يبحث في الراجح من اقوال الاصوليين من غير ادلة في الاعم الغلب. وهو كتاب اشتمل على جمل - 00:02:02 كثيرة من الترجيحات. وانا اعلم ان كل ترجيح لابد من ذكر ادنته ولكن الوقت سيضيق بنا. ولذلك سوف تكون طريقة الشرح ان يقرأ الاخ فهد او احدكم اذا كان جاهزا وبعد ذلك اعلق على هذا الترجيح بشيء من الدلة او شيء - 00:02:22

من الفروع ولن نستطرد في ذكر الاستدلال ولن نستطرد في او نستطرد في ذكر الفروع ايها الاخوان لو ان الانسان جائع وقيل له سوف نعلمك كيف تطبخ. او ان تأخذ وجبة - 00:02:42

جاهازه فايها ارجح عندكم؟ لا جرم ان الانسان سيقول علموني كيف اطبخ. لاني سوف اجوع مرة اخرى وقد لا تتوفر لي الوجبة الجاهزة. وفي اصول الفقه نعلمك كيف تطبخ الاحكام الشرعية. يعني كيف تعد الحكم الشرعي - 00:03:00

اما في الفروع الفقهية فانهم يعطونك الوجبة جاهزة. فيعطونك التحرير جائز ويقولون هذا الفرع واجب او محرم او مكروه او مندوب او مباح ولكن لا يعرفونك الطريقة التي بها استبطوا التحرير او الايجاب. وفي اصول الفقه ما في هذا الكلام. اصول الفقه انت - 00:03:20

نفسك سوف تستطيع اذا اتقنت الاصول باذن الله سوف تستطيع انت بنفسك تستبطن الحكم الشرعي. ولذلك من فوائد اصول الفقه وتعلمها القدرة التامة والملكة الفقهية على استنباط الاحكام الشرعية. والى متى ايها الاخوان يكون طالب العلم مقلدا يحفظ متنا فقهيا - 00:03:40

ثم اذا سئل اعطاهم ما قاله صاحب المتن. ولكنه لا يفقهه كيف استبطن صاحب المتن هذه الاحكام. وفي الحقيقة لا يستطيع انسان ان يصل الى استنباط الاحكام الشرعية الا اذا كان عارفا باصول الفقه. فهو من اهم الفنون واعظم الفنون على الاطلاق - 00:04:00 ويکفيك في بيان اهميته عدة امور. الامر الاول ان النبي صلی الله عليه وسلم كان يربى اصحابه على مسائل الفقه. فقد ثبت في احاديث كثيرة ان النبي عليه الصلاة والسلام يربى بعض الصحابة على استنباط الحكم الشرعي هو بنفسه. ولذلك - 00:04:20 ذلك لما جاءه ذلك الرجل وقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود. قال لك اbel؟ قال نعم قال ما الوانها؟ قال حمر وبنيض. قال

هل فيها من اورق؟ يعني اسود؟ قال لا. قال نعم. قال فمن اين جاءه هذا السواد - 00:04:40

قال لعله نزعه عرق يا رسول الله قال فكذلك ولدك هذا لعله نزعه عرق وهذا تربية على باب القياس مع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قادرًا على ان يعطيه الحكم الشرعي مباشرة. لكنه من باب التربية والتدريب. من باب - 00:05:00

وكذلك جاءه عمر رضي الله تعالى عنه مهموما مغموما. فقال يا رسول الله اني قبلت امرأتي وانا صائم. قال ارأيت لو تمظمضت ايظرك ذلك؟ قال لا. قال فكذلك لو قبلت وهي تربية ايظا على على قضية الاصول. على قضية الاصول - 00:05:20

فلذلك هذا يدل على اهمية الاصول الفقهية. ولذلك الاصول قد تكون مستغنية عن الفقه ولكن الفقه ابدا لا اغني عن الاصول. الاصولي قد يستغنى عن الفقيه ولكن الفقيه ابدا لا يستغنى عن الاصول. في الحقيقة ان الفقيه عالة على الاصول - 00:05:40

فالفقية انما يطبق الاحكام والقواعد التي يقررها له الاصول ثم يقيسها هذا الفقيه او يخرج عليها الفروع الفقهية ولذلك هذا فن عظيم جدا. فن عظيم جدا كما قال الناظم فانه اي الاصول. علم مهم - 00:06:00

جدا لطالب العلم لهذا عد من لم يحز علم الاصول لم يكن افلا اجتهاد. ولهذا فلتكن قواعد الاصول منك بالنظر. ولا تكون الا كما اهل الآخر. فينبغي للطالب ان يعني عنایة فائقة كبيرة - 00:06:20

بمسائل اصول الفقه. قبل ان نبدأ في شرح هذا المتن لابد ان ننبه على جمل من المقدمة الاولى ما معنى اصول الفقه؟ ما معنى اصول الفقه؟ الجواب هذا هذا الفن مركب من كلمتين. من كلمة اصول ومن كلمة فقه. وقد جرت عادة العلماء انهم يعرفون المفرد - 00:06:40

قبل منفصلتين قبل تعريفهما مجتمعتين. اما كلمة الاصول فهي جمع مفرده اصل وهو الاساس. فاساس الشيء اصله كما قال الله عز وجل عن النخلة اصلها ثابت وفرعها في السماء. وكقولك اساسات الدار اي اصول الدار - 00:07:10

واما في الاصطلاح فيطلق على جمل من المعاني والتي يخصنا منها هو اطلاق الاصول على القاعدة. من اطلاقات الاصول انه يطلق ويراد به القاعدة. فإذا قيل اصول الفقه فمعناها قواعد قواعد الفقه. لكنها يعني قواعد الفقه - 00:07:30

طويلة لا قواعد الفقه الصغرى وهي القواعد الفقهية المعروفة لديكم. واما تعريف اصول الفقه باعتباره وعفوا واما تعريف الفقه لغة فهو الفهم. ومنه قول الله عز وجل بما لهؤلاء القوم لا يكادون يفهون - 00:07:53

الحديثة اي يفهمون. وقال وقول الله عز وجل يا شعيب ما نفقه كثيرا مما تقول اي نفهم. واما في الاصطلاح ومعرفة الاحكام الشرعية العملية من ادلتها التفصيلية. معرفة الاحكام الشرعية - 00:08:13

لي من ادلتها التفصيلية وقوله اصول الفقه باعتباره علما اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في تعريف اصول الفقه واضح التعاريف هو ان نقول اصول الفقه هو معرفة ادلة الفقه اجمالا - 00:08:33

معرفة ادلة الفقه اجمالا وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد تعريف اصول الفقه مرة اخرى هو معرفة ادلة الفقه اجمالا وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد. وهذا يجمع كل مباحث اصول الفقه على الاطلاق. فاول كلمة فيه او اول جملة فيه تقول هو معرفة ادلة الفقه اجمالا. يعني - 00:09:01

ان الاصولي لا يهتم بدلالة كل اية على حدة هل تقييد جواز كذا او وجوب كذا لا هذه ليست من وظائف الاصول. وان ما الاصولي يهتم بالنظر الى الى الدليل اجمالا. يعني هل القرآن حجة او لا؟ هو لا يبحث في تفاصيل الآيات ولا في دلالات الآيات. وانما - 00:09:33

ينظر في هذا الدليل بأجماله هل هذا الدليل حجة ولا لا؟ وهو كذلك في السنة لا ينظر الى تفاصيل الاحاديث ودلائلها الفقهية والسلوكيه والاجتماعية والعقدية لا وانما يبحث في السنة كدليل اجمالي. هل السنة حجة ولا لا؟ وكذلك في الاجماع ايضا هو لا

يبحث في انواع - 00:09:53

في في مفردات الاجماع اجمعوا على وجوب كذا واجمعوا على حرمة كذا لا. وانما ينظر في دليل الاجماع ككل. اهو حجة او لا؟ وكذلك في دليل القياس ينظر هل القياس حجة او لا. وادلة الفقه تنقسم الى قسمين ادلة متفق عليها بين اهل العلم. وهي تلك الادلة الاربعة - 00:10:13

الكتاب والسنة والاجماع والقياس وادلة مختلف فيها كقول الصحابي العرف والمصلحة المرسلة وشرع من قبلنا وغيرها من الادلة التي سيدكرها الناظم ان شاء الله في ترجيحاته. فإذا اول وظيفة من وظائف الاصول ان يتعرف على الادلة - 00:10:33

الشرعية اجمالا اهي حجة او لا؟ وقوله اجمالا هذا فيصل بين الفقيه والاصول. فالفقique انظروا في افراد الادلة واحادتها ودلائلها على حدة. كل اية ينظر فيها الفقيه ويستخرج منها الاحكام. وكل حديث ينظر فيه الفقيه - 00:10:53

يستنبط منه الاحكام. واما الاصولي فنظره في الادلة ليس هو النظر التفصيلي. وانما هو النظر الاجمالي الاجمالي يعني هل القرآن حجة او لا هذا اصولي؟ لكن ما الذي تفيده يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم تفید وجوب غسل الوجه - 00:11:13

فقيه. فإذا الاصولي نظره في الادلة اجمالا. واما الفقيه فنظره تفصيلي. فكل منها الاصول والفقique كلها ينظرون في الادلة ويستنبطون الاحكام منها. ولكن الاصول نظره اجمالي. واما الفقيه فنظره فنظره تفصيل - 00:11:33

فنظره تفصيلي طيب اذا عرفنا ان القرآن حجة وان السنة حجة والاجماع والقياس حجة طيب كيف تستفيد من هذه الادلة؟ القرآن فيه العام والخاص كيف تستفيد من عمومه وخصوصه؟ القرآن فيه المطلق والمقييد كيف تستفيد من اطلاقه وتقييده - 00:11:53

القرآن فيه الناسخ والمنسوخ وكذلك السنة. القرآن فيه المجمل والمبين. القرآن فيه القياس وفيه اشياء كثيرة من انواع الاستدلال فيه الظاهر وفيه المحتمل وفيه الناسخ وفيه المنسوخ وغير ذلك فكيف تستفيد من هذه - 00:12:12

ينتقل الاصول بعد معرفة هل هذه الادلة حجة ولا لا؟ حتى ان النقطة الاخرى وهي تعريفك كيف تستفيد من هذه الادلة التي عندك حجة. ارأيتم ايها الاخوان اذا اشتريت جهازا اولا تجدوا في نفس الكرتون كتيبا صغيرا؟ ما - 00:12:32

طبع ما ماذا يسمى هذا الكتيب؟ كتالوج او دليل كذا ولا لا؟ طيب ما فائدته يعرفك كيف تستفيد من هذا الجهاز. الجهاز عندك الان ومهم. لكنك لا تستطيع ان تستفيد منه. لو انك ابتدأت بالاستفادة منه قبل ان - 00:12:52

تعرف كيفية الاستفادة منه. فلربما احرقته وانت لا تدري. ربما افسدته وانت لا تدري. فإذا لا بد ان تقرأ اولا هذا الكتيب تغيير حتى تنتقل في في تشغيله وفي زيادة عليه وفي التقصير عليه. في خطوات معينة معروفة. انت معندي ولا لا - 00:13:09

فكذلك القرآن اذا عرفت انه حجة سيمرا عليك في اياته العام كيف تستفيد من العام؟ سيمرا عليك في اياته المطلقة كيف تستفيد من الاطلاق؟ ففي الحقيقة اصول الفقه عبارة عن كتالوج لابد ان يقرأ الانسان اذا اراد ان يستفيد من القرآن وان يستنبط الاحكام من السنة - 00:13:29

وان يستفيد من هذه الادلة. ولذلك لا يحل لطالب العلم ان يدخل في استنباط الاحكام مباشرة. بعد علمه بان القرآن حجة. لانه ليس عنده الطريقة التي بها يستطيع ايش؟ يستطيع الاستنباط انت ما عندك الطريقة. انت الان عرفت مثلا انك تريد الذهاب الى مكة وان مكة عظيمة - 00:13:49

انها حرم الله وان الاجر فيها مضاعف لكنك لا تعرف كيف الطريق الى مكة. فلتذهب مباشرة لا لابد ان تتعرف اولا على الطريق. الذي يوصلك والا سوف اتوه في البر، فكذلك انت تعرف ان القرآن مهم، وان الله تعبدك باحكامه. لكنك لا تستطيع ان تستنبط الاحكام منه. فحين اذ لا بد ان تعرف تلك الطرق - 00:14:09

وتلك القواعد والظوابط والشروط حتى تستطيع بها ان ان تستنبط الاحكام الشرعية من الادلة. فإذا الاصول الفقهية اصول الفقه هي عبارة عن كتالوج صغير موضوع جنب بجوار القرآن. اذا مر عليك دليل عام فحينئذ تقرأ مباحث الاصوليين في الدليل العام ماذا يفعلون به - 00:14:29

وهل يخصصونه وبماذا يخصصونه؟ وما هي المخصصات؟ هل هي في هل فيها متصل؟ وهل فيها منفصل؟ ما هي ما هو المطلق؟ وكيف يقيده؟ وما شرطه كل ذلك لابد والاها والا فسيحصل الخلط الكبير في استنباط الاحكام الشرعية. ولذلك - 00:14:49 لا ينبغي ابدا ولا يجوز ان يجعل احدا يفتني للناس اذا لم يكن عارفا بماذا؟ باصول الفقه سيستنبط الشرعية بناء على ايش؟ بناء على ايش؟ مثل هذا اللي بيشتغل في الجهاز وما يدرى. هذا لا يجوز له ان يعمل لانه ربما يضرب زرا - 00:15:09

احتراق الجهاز ربما يحرك شيئاً ينتقل الجهاز إلى حالة لا يستطيع الإنسان أن يرجعه إلى حالته الطبيعية فيها ولذلك نجد أحكاماً كثيرة تصدر من بعض الفقهاء أو من بعض في شاشات الإعلام والله أنها من ما ادري وبين جابوها منه والله لا - 00:15:29
الإنسان من أين أتوا بهذه الأحكام؟ اللي يقول والله يجوز التضحية بالدجاج. اللي يقول يجوز الهدي بالرانب. اللي يقول وزعوا الحج على الناس في شهر السنة حتى لا يحصل الزحام في ذي الحجة. وأحكام فقهية والله ما ندرى من أين أتوا بها. لماذا؟ لأنهم تنصبوا للفتية قبل معرفة ماذ؟ قبل معرفة - 00:15:49

الطرق في استنباط الأحكام الشرعية هذا فن عظيم جداً ومن أعظم فوائده أنه يعرفك كيف تستنبط الأحكام الشرعية.
كيف تستنبط الأحكام الشرعية؟ طيب معرفة أدلة الفقه أجمالاً وكيفية الاستفادة منها. بقى مبحث ثالث مهم جداً - 00:16:09
وحال المستفيد يا سلام سلم. أنت تجدون في المصانع الكبيرة تجدون بعض المكائن عليها إرشادات للمستخدم ولا لا؟ يعني مثلاً من كان لا يستخدمها لأنها خطيرة. من كان فيه نوم لا يستخدم من كان فيه مرض نفسي لا يستخدم. من كان فيه مرض صدري لا يستخدم. فإذا هذه الآلات يبحث من في حال من يستفيد منها - 00:16:30

فكذلك الكتاب والسنة ليس بابها مفتوحاً لكل أحد يدخل فيها. هناك أشخاص معينون هم الذين لهم الحق أن يستنبطوا الأحكام الشرعية من الكتاب والسنة وهم المجتهدون. فهو في مبحث الاجتهاد. طيب والمقلدون أيضاً يستفيدون من الأدلة لكن استفادتهم لا عن - 00:16:50

واما عن واسطة المجتهد. فإذا المستفيدين من الأحكام الشرعية قسمان من الأدلة الشرعية قسمان مجتهدون ومقلدون. ففي في مباحث التقليد وفي مباحث الاجتهاد وفي مباحث الفتاوى. ولو انك رأيت إلى هذا التعريف وجده يجمع جميع مباحث اصول الفقه - 00:17:10

فهذا من أجمل التعريفات وأحسن التعريف على الأطلاق. أعيدهم مختصاراً مرة أخرى. معرفة أدلة الفقه أجمالاً وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد. فان قلت ومن أول من الف في اصول الفقه استقلالاً فاقول لقد كانت اصول الفقه موجودة - 00:17:30
في الكتاب والسنة ومحروفة على لسان الصحابة. كثير من مسائل اصول الفقه كان يدور على السنة الصحابة. ولذلك كان ابو بكر اذا عرض عليه امر اه يبحثه ونفيه في القرآن فان لم يجد في السنة هذا هو الترتيب الاصولي. ترتيب الأدلة يسمونه ترتيب الأدلة وترتيب الأدلة مبحث من مباحث الاصوليين. مبحث من مباحث - 00:17:50
وكذلك قال لمعاذ بما تحكم؟ قال بكتاب الله. قال فان لم تجد؟ قال فبسنة رسول الله. قال فان لم تجد. قال فيما قضى به الصحابة وكذا. قال فيما؟ قال فان لم تجد قال اجتهدرأيي. اذا جعل الاجتهاد اخر مرحلة. لانه لا اجتهاد مع النص. فتقديم النصوص على الاجتهاد وعلى - 00:18:14

والاقيسه هذا هو اصول الفقه. بل كذلك جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني عالجت في اقصى المدينة واني اصبت منها ما دون ان امسها. وانا هذا فاقض في ما شئت. فقال له عمر لقد سترك الله لو سترت على نفسك. قال - 00:18:34
فلم يرد عليه النبي وسلم شيئاً فلما صلى الرجل مع النبي عليه الصلاة والسلام قال يا رسول الله اني فعلت كذا وكذا. فقال اوليس قد صليت معنا؟ قال بل. قال - 00:18:54

فإن الله قد غفر لك ذنبك ثم تلى عليه قول الله عز وجل ها إن الحسنات يذهبن السيئات. فقال الرجل يا رسول الله هذا لي خاصة؟
قال بل للناس كافة. هذه قاعدة ماذ؟ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. نعم كانت تلك القواعد والظوابط - 00:19:04
أصول تدور على السنة القوم ولكن ليست على نفس الالفاظ التي يقولها الاصوليون لكنها هي في معانيها وفحواها وان اختفت معها في الفاظها ثم لا يزال اصول الفقه يتدرج بين الفنون وعلى السنة العلماء الى وقت الامام الشافعي رحمة الله تعالى. ثم الف فيه - 00:19:24

ولا مؤلف في اصول الفقه استقلالاً على الأطلاق. وهو كتابه العظيم الرسالة. وهي وسماتها الرسالة لأن عبد الرحمن بن مهدي رحمة الله ارسل إلى الامام الشافعي يسأله عن بعض المسائل الاصولية من العام والخاص والمطلق والمقييد والناسخ والمنسوخ فالله له الامام

الشافعي هذه الرسالة ثم بعد - 00:19:44

لا يزال العلماء يتفيئون ظلال هذه الرسالة ويزيدون فيها يضاعفون استدلالاتها ويفرعون عليها ويخرجون عليها المسائل والقواعد حتى وصلت حتى وصلت اصول الفقه الى زماننا هذا. وانه من باب التنبية - 00:20:04

يا ايها الاخوان لا بد ان ابين لكم ان كثيرا من طرق تدريس اصول الفقه في هذا الزمان عقدته. عقدت اصول حتى اصيبي كثيرون من طلبة العلم بالعقد النفسية بمجرد ذكر اي شئ؟ مادة اصول الفقه. مع انه من اسهل الفنون على الاطلاق اذا دخل عليه - 00:20:24
من بابه من بابه. فان قيل فان قلت كيف ندرس الاصول؟ فاقول اول شيء تحرر القاعدة. مجزوما بها من غير بشك لا تقل الامر هل هو يفيد الوجوب او الاستحباب؟ لا. هذه ليست اصول. انا اريد الامر يفيد الوجوب ثم تحفظ القاعدة. ثم بعدها تدرس -

00:20:44

ومباشرة شرح هذه القاعدة ثم بعدها مباشرة تذكر الدليلة تدرس الدليلة على هذه القاعدة. ثم بعدها تعود نفسك وتربىها على تخریج الفروع على هذه القاعدة وهذا باب الامر وانتهينا منه - 00:21:04

دعنا من قالوا قلنا اخذ عليه للتعریف واعتراض على هذا هذه من کمال هذه کمالیات. هذه کمالیات اذا وجدت في وقتک فسحة او او فرجة ابحث فيها واما ان يجعلها من لب لباب دراسة اصول الفقه فهذا فيه تعقید للناس. فيکفيك ان تعرف القاعدة مجزوما بها على القول الراجح - 00:21:19

ثم تعرف تفك الفاظها ومعناها وتعرب معناها الاجمالي ثم بعد ذلك تتعرف على شيء من ادلتها الدليلة على صحتها ثم بعد ذلك تدرس شيئا من الفروع المخرجة عليها. فاذا درست اصول الفقه بهذه الطريقة فانك سوف تصل الى نهايته بيسر وسهولة وامن - 00:21:39
هو سلام. واما قيل قلنا اعتراض هذا مشكلة. انا اذكر اننا في الجامعة جلسنا قرابة عشر محاضرات في تعریف في الامر عشر محاضرات وكل محاضرة خمسين دقيقة في تعریف الامر قالوا قلنا واعتراض عليه بست اعتراضات. الاعتراض الاول واجيب عن الاعتراض - 00:21:59

الاول ثم اعتراض على الجواب. ثم ماذا؟ داخت رؤوسنا ومللنا من شيء اسمه اصول فقه فلذلك هذا لا ينبغي ابدا. فينبغي ان ان نعرف الطريقة المثلی لدراسة اصول الفقه. ولذلك انا يعجبني الحنفية في مسألة التأصیل - 00:22:19

مع ان تأصیل الجمهور اقوى ولكن تأصیل الحنفية اقرب لفهم. لأن الحنفية لا يهتمون بتفاصيل خلاف العلماء في القاعدة. وانما يهتمون بتفريعات الفقهاء على القاعدة. واما الجمهور فانهم يهتمون بماذا قيل في هذه القاعدة - 00:22:37
ثم ربما بعضهم يحن على الطلبة ويخرج فرعا او فرعين. وبعضهم ينتقل الى المبحث الاصولي الآخر ثم يجعل عائما هائما لا تدری ماذا اخذت في المبحث الذي قبله ولذلك هناك خمس عقد تمر عليك في اصول الفقه. وهذا على حسب دراسة ايها الاخوة انا عاشرت الاصول اكثر من سبع وعشرين سنة - 00:22:57

تعبت فيه تعبا كثيرا، هذه العقد هي التي تتعب الطلبة فيه. العقدة الاولى صعوبة الفاظ كتب اصول الفقه في الفاظهم شيء من الصعوبة لابد ان تفك لابد ان تحل لابد ان تنفس هذه الالفاظ الفلسفية المنطقية الكلامية التي لا تخدم عقلا - 00:23:19

ولا ولا يفهمها قلب الفاظ معقدة لابد ان نبعدها ونستبدلها بالالفاظ الطيبة اليسيرة. الله عز وجل يقول ولقد يسرنا القرآن وهو اعظم كتاب في الارض على الاطلاق الله يسر القرآن. فاذا كل شيء لا ييسر تمجه العقول وتمله النفوس - 00:23:38

فان قلت من اين اتت هذه الالفاظ المعقدة؟ نقول لأن اساطير الاصوليين المتأخرین بعد الشافعی كلهم من اهل البدع من اهل يعني اغلبهم من اهل البدع والذين درسوا على موائد الفلسفه. مثل الرازي ومثل الغزالی ومثل ابي المعالي الجوینی ومثل - 00:23:58
في الاحکام ومثل البجدوی ومثل غيرهم من الاصوليين هؤلاء درسوا على موائد الفلسفه فصارت عباراتهم عبارات منطقية فلسفية وانتم تعرفون ان العبارات الفلسفية ما يفهمها اي عقل ولا تتعامل مع اي عقل بل تحتاج الى ذكي ذكي ليفهمها وهذا ليس - 00:24:18
من الشريعة في شيء. فاذا نحتاج الى كتاب اصولي يفل لنا هذه الالفاظ. ويخرجها بطريقة يفهمها ولو ليس من اهل الاختصاص الصعوبة الثانية قلة الاستدلال الشرعي على مسائله فانك ربما تقلب عشرين ورقة اصولية من كتب الاصول - 00:24:38

لا تقرأوا فيها قال الله ولا قال رسوله صلى الله عليه وسلم. ومن دخل في كتب الاصول او كثير من كتب الاصول يجد شيئاً كبيراً من ذلك. لا قلة الاستدلال الشرعي على مسائله وقواعده. مع ان اغلب القواعد الاصولية انما لها ادلة شرعية ولكن لأن المتكلمين وال فلاسفة - 00:24:58

لا يرون ان الادلة القطعية تؤخذ من الكتاب والسنة وانما من العقل فيحاولون ان يفرزوا عقولهم حتى يستخرجوا لهذه القاعدة الاصولية او لهذه المسألة الاصولية مستنداً. طب جيبيوا قرآن جيبيوا سنة. قالوا القرآن والسنة لا تفيد القطع وانما هي ظواهر - 00:25:18

لا تفید الا ها الظن. هذه مفرزة من مفرزات هؤلاء القوم من اهل البعد. الصعوبة الثالثة الصعوبة الثالثة ان ان اصول الفقه له ارتباط بالعقائد. والذين الفوا في الاصول كثير منهم من اهل البعد. فصار طالب العلم يخاف - 00:25:38

ان يدخل في الاصول خوفاً من ان يتشرب قلبه شيئاً من هذه المسائل التي قررت على خلاف منهج اهل السنة والجماعة وهناك مسائل اصولية تتفرع عليها مسائل عقدية. مثل هل الاصل في الكلام الحقيقة ولا لا؟ هذه خطيرة جداً هذه. هل الاصل في الكلام الظاهر ولا لا؟ هي لو اخذت على غير مذهب اهل السنة ضلوا - 00:25:58

واظل هل هل الامر له صيغة تخصه ولا لا؟ طبعاً اهل السنة يقول له صيغة تخصه لانهم يثبتون كلام الله. اما الاشاعرة فيقول ليس للامر صيغة تخص لانهم ينفون كلام الله عز وجل او يجعلون لله الكلام النفسي بلا حرف ولا صوت. ارأيت؟ هل خبر الاحاديث حجة ولا لا؟ هي قضية خطيرة عندهم - 00:26:21

فلان مسائله العقدية التي لا يتعلّق بالعقيدة. قررت على خلاف مذهب اهل السنة والجماعة. صار طالب العلم يخافون من فيه ومن اللوج فيه. هذه الصعوبة كم؟ هذه الصعوبة الثالثة. الصعوبة الرابعة. الصعوبة الرابعة. كثرة - 00:26:41

النظريّة التي لا ثمرة تجني من ورائها ولا طائلة من البحث فيها ابداً. يسودون فيها الصفحات ويتعابون فيها الذهان. ويكتدون فيها العقل ثم بعد ذلك يقول وهذا لا ثمرة له. طيب لما تدخلها؟ لما اشغلت الناس فيها؟ بما انها لا ثمرة لها؟ ابعدها عن هذا الكتاب. فكل مسألة لا يبني عليها - 00:27:01

لا حكم شرعي ولا ثمرة ولا فائدة. فلماذا فبحتها من ضياع الاوقات؟ الاوقات ثمينة. وهذا يجده في يجده الانسان في في اصول الفقه او في بعض مباحث اصول الفقه الصعوبة الخامسة قلة التفريع والتطبيق على مسائله - 00:27:26

نتوماً عيديّة للصعوبات الخامس الذي اغلب الصعوبات. اغلب الصعوبات التي تمر على طالب العلم هي هذا. تجد انهم يطيلون عليك في التأصيل واذا جئت مجال التفريع لا تجد فروعاً كثيرة. ولذلك نحن نحتاج الى كتاب اصولي - 00:27:45

يشتمل على انتهائه. بساطة الالفاظ حتى تتجاوز الصعوبة الاولى ويشتمل على كثرة الاستدلال الشرعي على القواعد والمسائل الاصولية حتى تتجاوز الصعوبة الثانية ويشتمل على تقرير المسائل الاصولية التي تتفرع عليها مسائل عقدية على مذهب اهل السنة والجماعة حتى تتجاوز الصعوبة الثانية - 00:28:04

ونحتاج الى كتاب ينخل ينخل اصول الفقهية والقصور التي لا فائدة منها تسقط في الارض ويبيقى ويبقى لنا الزبدة ونحتاج الى كتاب اصولي يكثر فيه مؤلفه من طرق الفروع حتى يمل الطالب من الفروع. حتى يمل الطالب من الفروع - 00:28:31 وعسى ان يكون هذا الكتاب الذي يشتمل على هذه المسائل قريباً في الوجود ان شاء الله تعالى ان قيل لك ما فائدة اصول الفقه؟ فاقول هي استنباط الاحكام الشرعية من ادلتها - 00:28:55

المقررة فان قيل لك ما حكم تعلمك؟ فقل انه فرض كفاية. اذا قام به من يكفي سقطت المطالبة عن عن الباقيين ومن هنا ننطلق ان شاء الله الى دراسة شيء مما ذكره المصنف في هذا الكتاب - 00:29:15

كتاب طويل ها؟ الكتاب طويل ويحتاج الى نظر وهو كالمثل الاصولي لكن عسى الله ينفع ان شاء الله بالجهود. نعم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا - 00:29:45 ولوالديه ولوالدينا ولجميع المسلمين. قال المؤلف حفظه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله بفضله يتتحقق المأمون والشكرا

لله الذي هدانا لذكر الفحول ببعض ترجيحات مسائل الاصول. ووفقنا علينا بالكتابة في هذا على منهاج الكتاب وسنة الرسول. صلى الله عليه وسلم. لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبده - 00:30:11

رسوله صلى الله عليه وعلى الله وصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد فاني قد كنت كتبت في زمن المروء واظنه قبل سنوات مختصرة في الترجيحات الاصولية. واعطيته من يبيظه ولكنه اضع الاوراق هداه الله ووفقه لكل خير - 00:30:41 00:31:01

في هذه الفترة الطويلة بمساريع اخرى. وبينما انا اقلب الاوراق في مكتبتي وجدت مسودة في هذه التنظيمات. فتأثرت ان تبقى هذه الابواب هذه الاوراق رهينة الاعتقاد في نهج من ابراج المكتبة. والطلاب في احوج ما يكون لها ورجعت هذه - 00:31:01 00:31:21

الاختيارات واضفت عليها ما توصلنا اليه في هذه الملة ورتبتها وساتولى كتابتها في كل مراحلها ان شاء الله تعالى وهي عن توضيحات المسائل الاصولية التي طال البحث في دراستها والنظر في ادلة كل فريق من خلال كتاب اتحاد الطلاب - 00:31:21

أصول الفقه في سؤال وجواب ومن خلال كتابي تحرير القواعد وجمع ومجمع الفرائض. وسأسرد لك هذه الاختيارات ليسهل عليك الاطلاع عليها واستذكارها والاحاطة بما فيها. وهي الى المقصود حتى لا نطيل. والله المستعان وعليهم - 00:31:41

الصحيح ان اول من الف في اصول الفقه باعتباره مستقلا هو الامام محمد بن ادريس الشافعي. ومن قال غير ذلك كان من الصادقين. وذلك لأن كل مذهب من المذاهب يدعي ان امامه هو من اول هو اول من الف في اصول الفقه. ولكن - 00:32:01

قال انها دعوة والدعوى لا تثبت الا بالبراهين. فالمدعى عليه البينة ولم نجد كتابا مسلطا لامام من الائمة الاربعة يتكلم عن من مسائل اصول الفقه الا الامام الشافعي. وفي الحقيقة الامام الشافعي حاز قصب السبق يقينا وحقا في هذه المسألة. نعم - 00:32:23

الصحيح ان تعلمه من فروض الكفايات وهو رأي جمهور الاصوليين و اختيار ابي العباس ابن تيمية ويتتأكد على ويتتأكد على من تأهل للقضاء والفتوى. يعني انه فرض كفاية باعتبار الاصالة ولكن من اراد ان يصدر الاحكام الشرعية فيكون فرض عين كاهل - 00:32:43

القضاء والفتية فلا يجوز ان يتولى القضاء من لا يعرف اصول الفقه. ولا يجوز ان يتولى الفتيا كذلك من لا يعرف اصول الفقه. ولذلك اجمع العلماء على ان من شروط الاجتهاد معرفة مسائل معرفة اصول الفقه. هذا باجماع العلماء. كما سيأتي في دراسة شروط الاجتهاد ان شاء الله. نعم - 00:33:04

احسن الله اليكم. قال والصحيح ان الفقه معناه الفهم مطلقا. اي فهم المراد و اختياره ابن القيم وهو الذي رجحه كثير من الاصوليين كالباجي واهل عقید وابن الهدى والامر والجوهرى والصفى والصفى الهندي - 00:33:24

وغيرهم والصحيح حساب الحكم الشرعي لا تكليفي ووضعى وكأن الخلاف بينهم في هذه المسألة لفظي. الحكم الشرعي هو خطاب الشارع المتعلق بافعال المكلفين على جهة الاقتضاء او التخيير او الوضع. هذا هو الحكم الشرعي. وقد - 00:33:44

العلماء رحمهم الله تعالى الحكم الشرعي الى قسمين. الى حكم تكليفي والى حكم وضعى وبينهما فروق لابد من ذكرها اقرأوا وجميع ما سيقرأه الى قرابة الصفحة ساشرحه في السبورة بعبارات بسيطة ان شاء الله - 00:34:04

احسن الله اليكم. قال حفظه الله. والصحيح ام هو ان الواجب والفرض متزدفان الا ان الفرض اعلى درجات الوجوه وهذا هو سم.

القول الصحيح خلافا للائمة الحنفية رحمهم الله. و اختيار هذا القول الامام المالكية والشافعية والحنابلة - 00:34:23

وذلك لأن المقرر عند اهل السنة والجماعة ان الواجب درجات ولا ؟ فاعلى درجات الواجب هو الركن والفرض. فإذا الركن والفرض ليست خارجة عن دائرة الواجب بل هي من الواجب ولكنها من اعلى درجاته. فإذا ليست هي قسيمة للواجب بل هي درجة من درجات الواجب. وهي اعلى - 00:34:43

وهذا القول هو الصحيح ان شاء الله. هم احسن الله اليكم قال وفقه الله والصحيح ان الواجب ينقسم باعتبار وقته الى موزع ومضيق. وهو مذهب جمهور الاصوليين و اختياروا شيخ الاسلام ابن تيمية والتلميذ والعلامة ابن الطيب. لقد قسم الاصوليون رحمهم الله تعالى الواجب بعدة اعتبارات - 00:35:03

اول اعتبار هو ما ذكره المصنف عندكم هنا وهي تقسيم الواجب باعتبار ذاته وقد قسم العلماء الواجب باعتبار ذاته الى ثلاثة اقسام

الى واجب معين والى واجب مخير الواجب المعين هو ذلك الواجب الذي طلبه الشارع بعينه ولا يجزئ عنه غيره - 00:35:27
وما الواجب المخير فهو الواجب المشتمل على عدة اجزاء اذا قمت بوحد منها اجزأك ذلك وبالمثال يتضح المقال لو ان الانسان تغوط اكرمكم الله فالواجب عليه احد امرین اما ان يستنجي بالماء واما ان يستجمر بالحجر - 00:35:54
ايهما الواجب عليه؟ لا ندري فهو مخير بينهما. فان شاء ان يفعل الواجب الاول فعله وان شاء ان يفعل الثاني فعله. فهذا واجب مخير خيرك الشارع بين خصلتين. احيانا يصير التخيير بين ثلاث خصال كخصال الكفارة. فاطعام عشرة مساكين من ابسط ما تطعمون اهليكم - 00:36:17

او كسوتهم او تحرير رقبة. فاي هذه الخصال فعلت اجزاءك؟ ولو تركت الجميع عاقبك الله. ولو فعلت الجميع تكون مبتدعا انما هي واحدة. طيب اي واحدة لا ندري وانما هو واجب مخير. وبعضهم ما يقولون مخير بعضهم يقولون منهم. واجب منهم. يعني اننا - 00:36:44

لا ندري ما الذي سيقوم به المكلف طيب هل الاختيار من قبل الله ولا من قبل المكلف اكتسابا ومن قبل الله تقديرًا.
من قبل المكلف اكتسابا ولكن من قبل الله تقديرًا وكتابة. ومثالها لو ان والد ابنتين خيرك بينه - 00:37:04
قال تزوج واحدة منهما وانت تحتاج الى الزواج وحكم الزواج في حرك واجب. فهنا واجب مخير عندك اما ان تتزوج بهذه واما ان تتزوج بهذه للقدرة عليه وهو واجب عليك. وكذلك لو خيرت المرأة بين كفين بين كفين - 00:37:27
فيجب على ولها ان يزوجها برضاهما بواحد منهما. ولا كلهم؟ الجواب لا. بل بواحد منهم فقط وكذلك لو ان الاذان تشاھ فيه من توفرت فيهم الشروط الشرعية. فيجب علينا واحد بعينه ولا - 00:37:47
مبهم مبهم بما انهم استووا في الشروط الشرعية في هذه الوظيفة الشرعية فحينئذ نحن نتخير بينهم. ولذلك كان بعض الصحابة اذا تشاھ الناس في الاذان اقرع بينهم. كما قال عليه الصلاة والسلام ولو يعلمون ما قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا - 00:38:07

عليه الا ان يستهينوا لاستهانوا وكذلك لو تشاھ الناس بعد توفر الشروط الشرعية فيهم جمیعا في مسألة الامامة فيكون الواجب في هذا الموضوع واحد الا بعينه هذا واجب مخير وكذلك الامامة الكبرى امامۃ البلد. اذا تقدم لها كفمان قد توفرت فيهما الشروط الشرعية فيجب علينا ان ننصب واحدا لا بعينه - 00:38:27

وغالبا ما نخرجه اما بالقرعة او بالاختيار اذا هناك واجبات محددة معينة مثل صلاة العصر. اذا حل عليك وقت العصر تجب عليك العصر والظهر والمغرب ولا بس واحدة؟ جواب واحدة فقط - 00:38:51

واحدة بعينها. واما الواجب الثاني فهو واجب له اجزاء كثيرة. واجب له اجزاء كثيرة فالله عز وجل خيرك في هذا الواجب. لو سألنا واحد وقال ان التخيير ينافي الوجوب. فكيف يجعلونه واجبا مخيرا؟ كيف تصفونه بصفة - 00:39:08
النقیض واجب ومخير. التخيير هنا في الوجوب. فنقول التخيير الذي ينافي الوجوب هو التخيير المطلق. واما مطلق التخيير في خصال مخصوصة فهذا لا يتنافى مع الوجوب. فهذا لا يتنافى مع الوجوب - 00:39:30

انتم معی في هذا ولا لا؟ فاذا القول الصحيح هو ثبوت الواجب المخير. فان قلت ومن الذي خالف في الواجب المخير؟ فاقول المعتزلة. المعتزلة هم الذين خالفوا في الواجب المخير. طيب هذا اول تقسيم للواجب واجب مخير وواجب - 00:39:46
معین. طيب من يعطیني مثالا على الواجب المخير ايضا في الشريعة؟ احد عنده يحضر امثلة هم بايش كفارة الاذى في الحج. مثل صحيح. انت مخير في كفارة الاذى بين ان تنسيك شاة او تصوم ثلاثة ايام او تطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع - 00:40:03

ايها واجب عليك لا ندري. طيب. هل يختار الانسان اقواهم ولا ادنائهم؟ نقول هذا لك انت الله فتح لك المجال الله ففتح لك المجال فاختر ايها فاخترت ايها شئت. نعم يا شيخ فهد - 00:40:25
احسن الله اليکم قال وفقه الله. والصحيح انه ينقسم باعتبار ذاته الى معین ومخير. اللهم اذهب جمهور اهل السنة رواه ابو العباس

والجنيد والعلامة وتلميذه العلامة بل نقل القاضي ابو بكر اجماع سلف الامة وانمه - 00:40:41

الفقهاء عليه خلافاً للمعتزلة. وال الصحيح في ان الوجوب يتعلق في الواجب المخير لواحد لا بعينه تحديده الى المثلث وال الصحيح يعني هل الحصول كل الثالث في الكفاره اليهان كلها واجبة ولا واحد منها؟ واحد منها وهو قول اهل - 00:41:01

السنة خلافاً للمعتزلة الذين يقولون كلها واجبة ولكن فعل الواحد يجزئ عن الجميع. نقول لا. بل الواجب منها واحد لا بعينه ويترك تحديده ذهول المكلف نعم احسن الله اليكم حفظكم الله وال الصحيح ان من اخر واجباً وزع عازماً على فعله ثم مات بالوقف قبل التمكن من فعله - 00:41:21

فانه لا يمر عاصياً واختار الله العباس وتلميذه العلامة ابن القيم. اعلم رحمك الله تعالى ان الواجب ينقسم باعتبار وقته وهو التقسيم والثاني الى قسمين واجب مطلق وواجب مؤقت. الواجب المطلق هو الواجب - 00:41:44

الذى ليس له وقت معلوم بل متى ما توفرت اسباب تحقيقه وجب عليك تحصيله. مثل بر الوالدين هل له وقت معين؟ الصباح او الليل والصبح لا الجواب لا بل هو مطلق. متى ما امرك والدك بشيء وجب عليك تحقيقه في اي وقت كان. فهل يسمونه واجب مطلق - 00:42:04

مثل افاء اللحية واجب مطلق ولا تعفيه هذا الشهر والشهر الثاني تحلقه لانتهاء الوقت الجوهب لا بل هذا واجب مطلق ومثل اداء الامانات ووفاء الديون والصدق وتقدير الشياب. كل هذه من الواجبات المطلقة التي لا توقيت فيها - 00:42:24

طيب يقابل الواجب المطلق واجب اخر وهو الواجب المؤقت. الواجب المؤقت. وهذا الواجب المؤقت هو ذلك الواجب الذي حدد الشراع له وقت ابتداء و وقت انتهاء. هذا الواجب الموسوع ينقسم الى قسمين - 00:42:45

واجب هو اقصر من الوقت الذي وجب فيه. فإذا كان الواجب عليك في هذا الوقت جزء يسير من هذا الوقت الواسع فيسمونه واجب موسوع. مثل صلاة الظهر كم وقت الظهر الان؟ كم وقت الظهر - 00:43:05

ساعتان وقليل والواجب في هات الساعتين كم؟ خمس دقائق انك تصلي اربع ركعات بس فإذا الواجب في هذا الوقت الواسع واجب جزء يسير فقط. فهذا يسمونه واجب موسوع. فإذا قيل لك ما الواجب الموسوع؟ فقل هو ما كان - 00:43:24

انتبه وقته اكثر من فعله. ويقابل الواجب الموسوع واجب ثانٍ وهو واجب مضيق. وهو ما كان فعله مستوى مع وقته. مثل لماذا؟ مثل صيام رمضان. من يوم يدخل رمضان ويبدأ الشهر وانت بادي في الواجب. وإذا انتهى الشهر انتهى الواجب. ما فيه يوم يخليه - 00:43:42

الشارع لك حتى تتنفل في رمضان. رمضان ما فيه نوافل، ما فيه صيام نافلة. واما الواجب الاول فهو ذلك الواجب الموسوع في وقته انتبهوا يا اخوان. اذا دخل عليك الواجب الموسوع فهل يجب عليك فعل العبادة ولا ما يجب؟ فيه خلاف بين - 00:44:08

اهل العلم والقول الصحيح انه من حين ما يدخل وقت الواجب الموسوع تجب عليك العبادة. لكن لا يجب عليك فعلها لكن يجب وجوبها في الذمة فقط. واما فعلها فانت مخير ان شئت ان تفعلها في اول الوقت افعليها. وان شئت ان تفعلها في منتصف الوقت افعليها. وان شئت ان تفعلها في اخر - 00:44:31

الوقت فلك ذلك ما لم يرجح اول الوقت مرجح وهو ان الجماعة تفعل في اول الوقت ولو اخرتها الى منتصف الوقت لباتتك الجماعة يجب عليك حينئذ ان تفعل الواجب الموسوع في اول اوقاته لتعلق شيء من الواجبات الاخرى به. من الذي خالفنا في هذا؟ خالفنا في الحنفية - 00:44:51

قالوا ولا يجب الواجب الموسوع الا في اخر جزئيات وقته فقط ولذلك تجدون بعض الحنفية يؤخرن الصلوات عن اوائل اوقاتها ليس كذلك؟ لم؟ لأنهم يرون ان فعلها في اول الوقت نافلة وفعلها في اخر - 00:45:11

فرضية وهم فهم يقدمون الواجب على النافلة. وهل هذا صحيح؟ الجواب لا. بل يجب عليك والواجب الموسوع في ذمتك مباشرة من اول دخول وقته. لكن لك ان تؤخر ما لم يرتبط بفعله في اول الوقت شيء من الواجبات التي ستغفوتك. هذا هو القول الصحيح ان شاء الله - 00:45:27

نعم احسن الله اليكم اذا كم خذينا من تقسيم الواجب؟ تقسيم للواجب باعتبار ذاته وتقسيم للواجب باعتبار وقته طب هذا اللي بيقرأه الشيخ الان هو التقسيم الثالث نعم، احسن الله اليكم قال حفظه الله وال الصحيح ان الواجب العلمي افضل من فرض كفاية -

00:45:47

ابو العباس ابن تيمية. وهذا تقسيم للواجب باعتبار فاعله. تقسيم للواجب باعتبار فاعله فهناك واجب يجب عينا على جميع المكلفين.
لا يقوم به احد من المكلفين عن الاخر. فهذا يسمونه واجب - 00:46:10

لتعلقه بعين المكلف وذاته. مثل ماذا؟ مثل الصلوات المفروضة. ومثل الحج ومثل اداء الزكاة ومثل صوم رمضان هذه واجبات عينية عليك ايها المكلف لا يقوم غيرك مقامها. الا في الحج اذا لم تستطع - 00:46:30
الحج بنفسك فيجوز لك ان تقوم ان تحج بغيرك. واما الواجب الثاني فهو واجب على الكفاية. وهو الواجب الذي اذا انتدب اليه طائفة من الامة وقاموا به سقطت المطالبة عن الباقيين. مثل ماذا؟ مثل - 00:46:50

الجميع ما يتعلق بالموتى. تغسيله فرض كفاية. واللي يجب على اهل البلد وجميع المكلفين يجتمعون على الميت يغسلونه ما في ما يمكن هذا. وكذلك الصلاة عليه حمله تكفيه دفعه. كل هذه من واجبات الكفاية. ومنها كذلك - 00:47:10

الجهاد فرض كفاية. ومنها كذلك فرض الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. فرض كفاية. فرض العلم والتعليم والدعوة الى الله ايضا فرض كفاية. اذا انتدب من يكفي من الامة للقيام بهذه الاعمال فان الله عز وجل يسقط الاثم عن الباقيين. اذا يتبيّن - 00:47:30
يبين لنا هذا ان العيني نظر فيه الى ذات الفاعل. فالله يطلب منك يا رائد الصلاة. منك يا الصلاة منك يا وليد الصلاة. منك يا خالد الصلاة. فلا تجزئ صلاة فهد عن عن حسن وهكذا. فالواجب العيني - 00:47:50

منظور فيه الى عين الفاعل وذات الفاعل. واما واجب الكفاية فالله لا ينظر الى الاعيان ولا من يقومون به. وانما ينظر الى تحقيق هذا الفعل. فمتى ما تحقق هذا الفعل ووجد في ارض الواقع فالله عز وجل لا يطالب الاخرين بشيء - 00:48:10
وببناء على هذا فلو لم يوجد في الامة من يقوم بهذا الفرض ها لائموه جميعا. ولكن من باب العدل اتنا نقول لا يأثم الامة وانما يأثم من توفر فيه شرطان. من كان عالما قادرًا على تحقيقه - 00:48:28

قولنا عالما يخرج من كان عاجزا جاهلا. اذا انه قد يموت ميت في المملكة ولا يدرى عنه المسلم اللي في الصين. اذا ترك هذا الميت لم يغسل نقول تأثم الامة جميعا؟ الجواب لا. وانما يأثم من كان عالما. طيب ومن كان قادرًا يخرج العاجز. اذا اذا - 00:48:45

ترك فرض الكفاية ولم يقم به فانما يأثم من كان عالما قادرًا. واما من كان جاهلا عاجزا فلا اثم عليه ان قلم التكليف مرفوع عنه هذا هو الصحيح. طيب ايهم افضل؟ الواجب العيني ولا الواجب الكفائي؟ فيه خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح - 00:49:05

هو ما اعتمد المصنف هنا وهي ان الواجب العيني افضل عند الله من الواجب الكفائي. ولذلك لم يكتفي الله عز وجل بان يطلب لها العينين ان يطلبه من بعض المكلفين بل طلبه من كل واحد من المكلفين. ولذلك كلما طلب تكرار هذا الواجب من المكلفين كلما كان - 00:49:25

افضل من واجب يقوم به واحد من الامة دون سائر الامة. ولذلك لما كانت الصلاة اكثرا العبادات تكرارا في اليوم والليلة صارت هي الاحب الى الله عز وجل. فلما غطى فرض العين جميع المكلفين - 00:49:45

وفرض الكفاية بعض المكلفين. دل ذلك على ان العينية عند الله افضل من فرض الكفاية. نعم احسن الله اليكم. قال حفظه الله الصحيح انه يكفي في سقوط فرض الكفاية غلبه الله. اذا غالب ان طائفة قد - 00:50:05

في حمده واختاره ابو العباس ابن تيمية. نعم. وال الصحيح ان قروض الوفايات تتبع على ما لم يكن بها غيره واختاره العباس رحمة الله تعالى. يعني اذا لم يوجد في البلد من يعرف تفصيل الميت الا هذا الشخص بعينه. فينقذ حينئذ تفصيل - 00:50:23
من كونه فارض الكفاية الى فرض عين. اذا لم يوجد من يعرف دفن الميت او تكفيه او الصلاة عليه. او لم يوجد في البلد من يسد هذه الثغرة في الجهاد الا هذا الشخص. او لم يوجد في البلد من عنده القدرة العقلية والفهم والذكاء والحفظ للقيادة - 00:50:43
بواجب العلم والتعليم الا هذا الرجل. فينقذ الواجب في حقه من كونه كفائي الى كونه عينيا. وهذا واضح لهم. احسن الله

اليكم. قال حفظه الله. ومن غالب على ظنه في الواجب الموسع. انه يموت في هذا الوقت فانه يجب تقديمها - 00:51:03

انه لم يمت ثم فعله فليكونوا اداء اكقول الجمهور او قضاء كقول باق لا به وغيره. فيه نزاع والحق اهل ولا تأثير لهذا النزاع في الاحكام. لأن الصلاة صحيحة على مذهب الجميع. واختاره ابو العباس ابن تيمية - 00:51:23

لو ان انسانا محكوم عليه بالقصاص وسوف يقتلونه بعد ربع ساعة من دخول وقت صلاة الظهر نحن نقول ان وقت الظهر وقت موسع. ولكن المكلف يغلب على ظنه عدم بقائه الى اخر الوقت او منتصف. فينقلب - 00:51:43

وفي حقه من واجب موسع الى واجب مضيق لماذا؟ لانه يغلب على ظنه وجود ما يمنعه من القيام بهذا الواجب في في الاجراء الاخيرة من الوقت كذا ولا لا؟ وكذلك امرأة جرت عادتها انها تحيظ في الوقت الفلاني في اليوم الفلاني بعد صلاة الظهر - 00:52:03 مثلا بعد صلاة بعد دخول وقت الظهر بساعة فحينئذ يجب عليها وجوب عين ان تصلي الظهر في اول وقتها في هذا اليوم الذي تحيظ فيه لماذا؟ لانها يغلب على ظنها عدم عدم تمكناها من فعل الصلاة بعد ذلك. وكذلك الطبيب الذي يدخل على غرفة العمليات - 00:52:23

بعد دخول وقت صلاة الظهر وهو يعلم ان العملية سيطول زمنها الى المغرب او الى العشاء اعدهم الله. حينئذ ماذا نقول له يجب عليك قبل الدخول ان تصلي الظهر. بل وفي اصح الاقوال عندي والله اعلم انه يجوز له ان يجمع العصر معها تقديمها. لأن الجمع رخصة عارضة للحاجة - 00:52:42

رفع الحرج ونحن نعلم ان زمن العملية سيطول فسندور بين امرين اما ان يتترك الرجل مفتوح البطن ها ويروح يصلي العصر حتى لا يفوته وقتها واما ان نقول قدم من باب مراعاة مصلحة التطبيب وانقاد الحياة فلا جرم ان كل فقيه يعرف ان هذا هو المطلوب - 00:53:02

انتم تعرفون ان ابراج مراقبة الطائرات لابد ان يتولاها من لا يشغل عنها بغيرها لا بجوال ولا بشيء ولا بصلاة حتى. لانه انه لو اخطأ في تحديد نزول الطائرة او اتجاه الطائرة ربما اصطدمت الطائرات بعضها في بعض. فحين اذ اذا كانت خفارة هذا الرجل او دورية - 00:53:22

في مراقبته ستكون بعد صلاة الظهر بربع ساعة فلا يجوز له ان يقول اساخر الى اخر الوقت بل صار الوقت في حقه الان مضيقا. انتم معي في هذا ولا لا؟ فاذا اذا غلب على ظن المكلف وجود مانع - 00:53:42

في اثناء الوقت الموسع فيكون الواجب الموسع في حق هذا الشخص بعينه دون غيره. يكون واجبا مضيقا. طيب مسألة بحثها وقال اتركتها بس. ها؟ قال نظرية. وهي انه لو جاءه عفو عن القصاص - 00:53:59

جاءه عفو عن القصاص وقد اخر الصلاة قال احنا بموت خالص هي الدنيا رايحة ما عاد نفع عاد بنصلي خالص بعض الناس تجي تأخذ العزة بالاثم يقول قد دعوتك يا رب ولم تستجب لي - 00:54:19

وآلان ساقتل بعد ربع ساعة اين انت يا رب؟ لماذا لم يغضب ويقول ما عادني مصلني ثم ما يدرؤن الا جاه العفو طيب اذا فعل الصلاة بعد ذلك الوقت الذي غلب على ظنه انقطاعه فيه. صلاته هذه تكون قضاء مع انها في الوقت نفسه. او اداء - 00:54:38

لا تختلفون نقول نظرية يا ابن الحال. اتفق الفريقان على انها صحيحة لكنهم من قال انها قضاء قالوا انا حكمنا بانتهاء وقت الصلاة في حق هذا الرجل في هالوقت اللي بيموت فيه. فما كان ها - 00:54:59

فعله بعد فيكون قضاء ولكن القول الصحيح ان هذه غلبة ظن تبين خطأها والمترقرع عند العلماء انه لا عبرة بالظن بين خطأ فيكون فعلها فيها. ها اداء كما لو لم ينزل الحيض بالمرأة في الوقت المحدد وتتأخر الى الوقت الثاني - 00:55:18

فنقول ايضا فعلها اداء في اصح القولين. نعم. احسن الله اليكم. قال حفظه الله. وال الصحيح ان الامة لا تأثم بتركها فرض الكفاية كلها كما يقوله بعض الاصوليين. وانما يتم العالم القادر فقط والله اعلم. صح. ماشي - 00:55:37

وال صحيح ان ما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب. واما ما لا يتم الواجب المطلق الا به فانه واجب اصبر اصبر ما عاد فيها خالص. ما عاد فيها - 00:55:57

شوفوني يا اللي من هناك تشفوفون طيب بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على مولانا رسول الله عندنا شيف اسمه الحكم الشرعي وعرفناه بانه خطاب الشارع المتعلق بافعال المكلفين على جهة - [00:56:15](#)

او التخيير اظن موضع تمام ولا كذا ولا لا؟ طيب كلمة البطل كلمة الاقتضاء وكلمة الحكم التكليفي وهو اول قسم من اقسام الحكم الشرعي وكلمة الوضع هي الحكم الوضعي. اذا صار الحكم الشرعي ينقسم الى كم قسم؟ الى قسمين. الى حكم تكليفي والى حكم وضعی - [00:56:46](#)

كلمة الاقتضاء ايها الاخوان معناها الطلب وانت اذا طلبت شيئاً اما ان تطلب ايش وايშ؟ اما ان تطلب فعل واما ان تقوم ترك قم ايها الطالب هذا طلب فعل لا تأكل في المدرسة - [00:57:21](#)

لا تأكل في المدرسة هذا ترك طلب الافعال تنقسم الى قسمين وطلب الترك ينقسم ايضاً الى قسمين اما ان يكون طلب فعل جازم ما معناها؟ يعني يجب عليك ان تفعل لا خيار لك - [00:57:44](#)

لابد ان تفعل انت مكلف بهذا الفعل وجبوا جزماً لو انك تركته فانك اثم وفي بعض الطلبات لا الحدث اما ان تفعل فاعطيك الثواب والا ترك ولا ولا ثواب لك ولا عقاب عليك - [00:58:06](#)

اصطلاح الاصوليون على ان طلب الفعل الجازم يقال له واجب. واجب فاذا قيل لك عرف الواجب فتقول ماذا؟ امش معنی طلب فعل جائز هذا هو الوجه طيب واصطلاح الاصوليون على ان طلب الفعل غير الجازم يسمى مندوب. فاذا قيل لك عرف المستحب عرف المندوب عرف القرية عرف - [00:58:26](#)

في الطاعة تقوم مباشرة طلبوها فعل الاثر طيب طلب فعل غير جازم طلب الفعل الجازم مثل الصلاة. وطلب الترك الفعل الغير جازم مثل سنن الرواتب واضحة دي؟ طيب وطلب الترك ايضاً ينقسم الى قسمين طلبو ترك جاز ما معناها؟ اترك هذا الفعل. لا تقربه ابداً. ان تركته واثبتك ولكن - [00:58:52](#)

فعلته عاقبتك لا خيرة لك في فعله في فعله ابداً يجب عليك الترك فهذا يسمونه طلب ترك وهناك انواع من من طلب الترك هي الجاهلية اصطلاح الاصوليون على تسمية طلب الترك الجازم بايش؟ بالمحرم - [00:59:21](#)

حرام. فاذا قيل لك عرف الحرام فتقول طلب ترك جازم ولا غير جازم؟ طيب واصطلاح الاصوليون على ان طلب الترك غير الجازم يسمونه مكروه فهذه كم واحد؟ اثنين ثلاثة اربعة - [00:59:43](#)

هي الاحكام التكليفية لكننا عرفنا ان الاحكام التكليفية اربعة ولا خمسة؟ وين راح بالخامس هذا تخيير هو التخيير لكن لم يدخلوه في هنا لانه التخيير ليس فيه اقتضاء ليس فيه طلب - [01:00:04](#)

مثل الاكل لو وضع امامك ارز هل انت اثم بالترك؟ بترك الاكل طيب مأجور على الترك؟ لا معاقب على الترك مكروه الترك. ايش حكم على اكلك ذا؟ مباح لا ثواب ولا عقاب عليك. هو لم يطلب منك حتى يكون لك ثواب. ولم يطلب منك تركه حتى يكون عليك عقاب. فاذا اضطر الفقهاء - [01:00:25](#)

على ادخال القسم الخامس وهو المباح و يجعلون له كلمة خاصة في تعريف الحكم الشرعي او التخيير طيب كلمة او الوضع هذا سيأتينا كلامها الكلام عليها ان شاء الله الان جاء الى الواجب جاء الى الواجب. فقسم الواجب بعدة اعتبارات. قسم الواجب لعدة نمسح هذا واضح هذا - [01:00:51](#)

اذا قلت لك عرف الواجب بدون ما تشفوف السبورة المندوب الواجب المكره الحرام احسنت وش تقول انت العلماء انا اعلمك الان على القول الصحيح القول الصحيح هو خطاب التكليف هو مقتضى الخطاب. التكليف هو مقتضى هذا الخطاب. لكن الحكم الشرعي بذاته هو الخطاب نفسه - [01:01:14](#)

لكن التكليف هو مقتضى ذلك الخطاب وهو تعريف الامام الطوفي رحمه الله تعالى. طيب نبدأ في الواجب الان الواجب الواجب اول حكم من الاحكام التكليفية هو الواجب. وهو اشرفها على الاطلاق الواجب - [01:01:47](#)

الواجب قسمه العلماء بعدة اقسام. قسموه باعتبار ذاته الى كم يا جماعة؟ وش هي معين ومخير صح ولا لا؟ وقسموه تقسيماً اخر

باعتبار وقته الى مطلقاً ومؤقت المؤقت قسموه الى قسمين. الى موسع - 01:02:06

ومبيض وايضاً له تقسيم اخر وهو باعتبار ما عنده الى عين معين خلاص انتهينا نقول عيني احسن عيني هذه هي اقسام الواجب هذه هي اقسام الواجب وجميع ما اخذناه انما يختص هذه المسألة - 01:02:30

لو سأنا سائل وقال ما حكم المشي من البيت الى المسجد لاداء صلاة الجمعة واجب لماذا جعلته واجباً مع ان المشي اصله مباح ده لا يتم اقامه صلاة الجمعة الا بهذا المشي. ومن هنا استنبط العلماء ان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - 01:02:52

ما حكم الذهاب الى مدينة الخارج لشراء المسواد مستحب لماذا طيب ما حكم السفر لاداء الحج ما حكم الزواج اذا كان طريقاً لتحصيل الفرض واجب اليه كذا؟ فجميع الاشياء التي لا يتحقق الواجب الا بها - 01:03:16

فانها تكون واجبة. لأن من كمال الشريعة انها اذا امرت بشيء فانه امر به وبجميع ما لا يتم هذا المأمور الا به جميع ما لا يتم المأمور الا به. فالشرعية اذا امرتك ان تدخل في هذه الدائرة مثلاً تكون فيها فجميع الطرق التي التي توصلك الى - 01:03:37

هذه الدائرة فانها تكون مأمورة بها الامر بالشيء امر به وبما لا يتم المأمور الا به لكنه قال وما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب وهذه الكلمة الاصولية تحتاج الى فهم قليل - 01:03:59

او دقيق الان يا اخوان الزكاة لا تجب الا اذا بلغ المال ولا لا يجمع؟ انتبهوا لي ارجوكم الا اذا بلغ المال النصاب اذا لا يتم وجوب الزكاة الا اذا بلغ المال نصاباً - 01:04:21

فما حكم بلوغ المال نصاباً واجب؟ اذا يجب عليك ان تسعى وان وتثمر مالك حتى يبلغ النصاباً لتجب عليك الزكاة؟ الجواب لا. اه قال له شلون ماذا يتم الواجب الا به؟ فهو واجب وهنا قلته اخر جنته - 01:04:39

مم كذلك الحوض لا يجب الا بحولان الحول. حولان الحول. فلا يتم وجوب الزكاة الا بحولان الحول. اذا هل يوصف حولان بأنه واجب على المكلف يجب على المكلف ان ان يحول عليه الحول او يحيل الحول حتى تجب عليه الزكاة - 01:04:57

اذا لابد من التمييز وهي اننا ان الشروط عندنا ان الشروط عندنا قسمة شروط صحة وشروط وشروط وجوب او نأتي بها من طريق اخر نأتي بها من طريق اخر ونقول - 01:05:16

ما لا يتم الواجب الا به لا يخلو من قسمين اما ان يكون داخلاً تحت قدرة المكلف واما الا يكون داخلاً اصلاً تحت قدرة الوكالة تحت قدرة المكلف ماذا يتم الواجب الا به؟ اما ان يكون داخلاً تحت قدرتك. واما الا يكون داخلاً تحت قدرتك اصلاً - 01:05:29

اذا كان غير داخل تحت قدرتك فلا يوصف بأنه لان الله لا يكلف نفساً الا وسعها وانت غير قادر على تحقيق هذا الامر يجب عليك هذا الحكم الشرعي. مثاله زوال الشمس لوجوب الظهر. هل زوال الشمس يقدر عليه المكلفوون؟ اذا لا يوصف - 01:06:04

زوال الشمس بأنه واجب ابداً غروب الشمس لوجوب المغرب هل يوصف غروب الشمس بأنه واجب على المكلفين لانه ما يتم الواجب الا به؟ جواب لا. لم؟ لان هذا غير داخل تحت قدرة المكلفين اطلاقاً - 01:06:24

وبهذول فإذا ما لا يتم الواجب الا به ان كان غير غير داخل تحت قدرة المكلفين فإنه ليس بواجب عليك اطلاقاً احياناً ما لا يتم الواجب الا به يكون داخلاً تحت قدرته. ولكن هذا نقسمه الى قسمين ايضاً - 01:06:43

وهو ان تطالب به او لا تطالب به هو داخل تحت قدرتك. لكن اما ان تطالب به واما ان لا تطالب به اما ان يطالبك الشارع به او لا يطالبك به - 01:07:02

ايه معيش طيب ان يكون داخلاً تحت قدرة المكلف. اما ان تطالب به واما ان لا تطلب به. انتبهوا لا يتم وجوب الصوم الا بالاقامة ولا هنا لا من شروط الصوم الاقامة. طب هل انت مطالب شرعاً بـ تقييم في البلد حتى يجب عليك الصوم - 01:07:24

طب انت لو اردت ان تقييم هل انت قادر على الاقامة؟ اذا الاقامة قادر عليها ولكن انت لم تطالب بها ليس هناك واجب شرعي يلزمك بالاقامة حتى تجب عليك الصوم - 01:07:49

ولا لا يا جماعة؟ طيب وكذلك الاستطاعة في الحج من حل عليه وقت الحج ودخلت عليها شروط وهو غير مستطيع فلا يجب عليه. لكن قد يستطيع هو بنفسه ان يمشي وهو مريض لها يمشي وهو مريض يروح لكن في كلفة كبيرة هو يستطيع يمكن يستطيع يمكن

لكن هل الشارع طولي طالبه بهذه المشقة العظيمة؟ اذا هو قادر على الاستطاعة ولكنه قادر الاستطاعة ولكن بنوع مشقة لا يطالبه انتبه ما كان داخلا تحت قدرتك ولم تطالب به فلا يدخل تحت قاعدة ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - 01:08:22 مين هزا منها بلوغ المال نصابا هل يستطيع الواحد منا ان يثمر ماله حتى يبلغ نصابا؟ هل تستطيع ان تجتهد وتثمر مالك حتى يبلغ نصابا؟ جواب نعم مستطيع. لكن هل انت - 01:08:44

طالبوا شرعا بتثبير المال حتى يبلغ نصابا لتجب عليك الزكاة فاذا كون المال يبلغ نصابا فعل داخل تحت قدرته. لكن انا غير مطالب به غير مطالبهم. اذا علم هذا انتبهوا يا جماعة. فليعلم ان الافعال التي علق الوجوب بها - 01:08:57 ان كانت غير داخلة تحت قدرة المكلف اصلا فهي من قبيل الاحكام الوضعية لا من قبيل الاحكام التكليفية لانك ما كلفت بها ما كلفت بها. فزوال الشمس يدرس تحت الاحكام الوضعية. لا تحت الاحكام التقليدية. غروب الشمس يدرس تحت الاحكام الوضعية. علامات وضعها الشارع للدلالة على - 01:09:17

كان شرعيا لكن ليس يدرس تحت الاحكام التكليفية لانها غير مكلفة الانسان به. وكذلك الافعال التي هي داخلة تحت ولم تطالب بها. ايضا انت غير مكلف بها فحينئذ بلوغ المال نصابا ليس واجبا. حولان الحول لا يوصف بانه - 01:09:37 لان هذا غير داخل تحت قدرتي وهذا داخل تحت قدرتي ولم اطالب به. فاذا ما الذي يدخل تحت قاعدة ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. ما الذي يدخل تحتها؟ هو ما توفر فيه وصفان. لا يدخل تحتها الا ما توفر فيه وصفان ما هما؟ اي - 01:09:57 داخلا تحت قدرة وان يطالبني الشارع به هنا ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ولذلك اقول ما حكم الطهارة للصلة واجبة لانه لا تصح الصلاة الا بها فلا يتم الواجب الا بها والطهارة فعل تقدر عليه. وقد طلبت بتحقيقه شرعا - 01:10:17

طيب المشي لصلاة الجمعة واجب لانه فعل داخل تحت قدرتك وقد طلبت به. امرت بالمشي امرت بالمشي وحضور وشهود الجماعة صار واجب عليك. السعي للحج فعل مقدور عليه وانت مطالب به يأتوك رجالا او ركبانا. اسع الى الحج - 01:10:39 ان الله فرض عليكم الحج فحجوا. لابد من السعي للحج. فيكون السعي واجبا لتتوفر الشيطان فيه. لتتوفر الشرطين فيه. وهو انه في فعل داخل تحت القدرة وطلب به المكلف مع اخوان ولا لا؟ لكن زوال الشمس غروب الشمس نزول الحيض لانقطاع الصلاة - 01:10:59

كده يا خالد. يعني ما يدخل. غير داخل. طيب هنا شيء اريد ان اسأل عنه فلاح البلوغ لوجوب التكاليف لا يجب لا يوصف بانه واجب لان بلوغ الانسان شيء غير داخل تحت قدرته اصلا - 01:11:23

غير داخل تحت قدرة طيب الحرية لوجوب الجمعة على القول بانه غير واجب عليه ما توصف بانه واجب. لان كونه يكون حرا او لا هذا فعلا ليس داخلا تحت قدرته. ليس داخلا تحت قدرته - 01:11:40 لانه ربما يطلب المكاتب بسيده ويرفض سيده. وربما لا يعتقد سيده عنادا له. يبقى يفرق. هذا اذا كونه يكون حرا او لا هذا فعل ليس داخلا تحت قدرته سؤال ما لا يتم الواجب الا به يدخل تحته امران فقط - 01:11:58

المقدور عليه؟ المقدور عليه؟ هو المطالب به. والمطالب به. طيب واخرجنا ماذا؟ غير المقدور. غير المقدور عليه اصلا؟ والمقدور عليه غير مضاف. غير مطلوب طالب بايه فهمتم هذا؟ اذا ماذا خلاصة الكلام؟ ما لا يتم الواجب الا به ان كان غير مقدور عليه فليس ان كان غير مقدور عليه فليس بواجب. وان كان مقدورا عليه فلا - 01:12:19

تخلو من حالة ان يطالب به المكلف او لا؟ ان لم يطالب المكلف به فليس بواجب. وان طلب به المكلف فهو الواجب احسن الله اليكم. قال حفظه الله والصحيح ان الغاية لا تبرر الوسيلة الا بدليل شرعي - 01:12:40

لا يجوز للانسان ان يتقدم الوسائل المحرمة بحججة ان نيته صافية. وان مقاصده سليمة. مثل اللي يروح يسرق عشان يتصدق نقول له ليش تسرق يا ابن المسلمين؟ لماذا تسرق يا ابن المسلمين؟ قال حتى اتصدق لله عز وجل. قصده سليم ولا لا؟ - 01:13:01 فهل قصده السليم يبرر غايته الفاسدة؟ وسليته الفاسدة؟ الجواب لا. فاذا لا حجة على الله، عز وجل، ان تسلك شيئا من الوسائل

ال fasade بحجة ان مقاصدك فيها طيبة. ولذلك عند الله لابد من امررين من صحة الوسائل - 01:13:21

سلامة المقاصد. فسلامة المقاصد لا تسوغ الوقوع في المخالفات. لكن قال الا بدليل. وانا على حسب استقراء الادلة وجدت ان النبي عليه الصلاة والسلام برر الوسيلة الفاسدة بان مقصودها طيب. فاجاز شرعا القدام على هذه الوسيلة الفاسدة لعظم المصالح -

01:13:41

ترتب عليه. وهي في ثلاثة امور الكذب في الحرب والكذب على الزوجة ليصلحها والكذب بين المتخاصلين. منهم من قال ان الكذب يقصد به التعریض لكن الاصل حمل الادلة على ظاهرها. ان كان التعریض يکفي وتزول المفسدة به فالحمد لله. والا فلا بد من القدام على الكذب صراحة. طیب اولیس - 01:14:04

كذبوا وسيلة فاسدة؟ الجواب نعم. طیب لماذا تتحجج بالوسائل الفاسدة؟ لماذا تتحجج بالوسائل الفاسدة؟ ها اذا كانت مقاصدها سلیمة ثم تمنعنا انت من غيرها. نقول له هذه مستثنىة بالنص فلا يقاس عليها غيرها - 01:14:28

الكذب کله حرام ووسيلة فاسدة. ولا يجوز ان يجعل وسيلة لتحقيق شيء من المقاصد التي تريده. الا في هذه الامور الثلاثة المتقرر عندها ان ما خصص لا يقاس عليه. ان المخصوص لا يقاس لا يقاس عليه. فإذا تبقى ان القاعدة المتقررة ان سلامة المقاصد لا يسوغ الوقوف - 01:14:48

في المخالفات عند الصوفية يقولون نحن نسجد لاصحاب القبور وننذر لها ونطوف على قبورهم تعظيمًا للاولياء ومعرفة لمنزلتهم ولا؟ وتعظيم الاولياء امر جاء به الشرع ولا لا يا جماعة؟ واحترام منازل الكبراء واهل الدين والخير. جاء به الشرع لكنهم هم يجعلون في تحقيق هذا المقصود وسائل - 01:15:08

وسائل فاسدة. فهم يحتاجون على سلامة وسائلهم بان مقاصدهم سلیمة. وكذلك الذين يحتفلون بالمولود النبوی على صاحبه افضل الصلاة والسلام. لو سأله ماذا تحتفل؟ يقول نحن نحبه وحبه مقصود شرعی. تعظيمه مقصود شرعی توقيره مقصود شرعی. ولا لا؟ فانا ما اناقش في المقاصد - 01:15:30

ممتناعة لكن انت توصلت الى هذه المقاصد تريده ان تصل الى هذه المقاصد بفعل بدع ايقاد الشموع اختلط الرجال بالنساء قول القصائد الشركية الاشياء المحرمة من من اختلط النساء بالرجال وتبرج النساء. كل هذه وسائل محرمة - 01:15:50
ما انت انت مقصودك سليم وصحيح لكن المشكلة فيك انك توصلت الى هذا المقصود بماذا؟ بوسيلة محرمة. فإذا لا حق لك ان تبرر وسائلك الفاسدة بسلامة ایش مقاصدك لأن المطلوب منك شرعا ان تتحقق امررين. ان تكون مقاصدك سلیمة وان تكون الطريقة التي تصل بها الى هذه المقاصد - 01:16:10

سلیمة الا بدليل ولم يخص الدليل فيما اعلم الا هذه المسائل الثلاث. نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله الصحيح ان الوسائل لها احكام المقاصد. هذه هذه قاعدة كبرى. كل وسيلة فانك تعطيها - 01:16:30

ما حكم مقاصدها مباشرة فالمشي لصلاة الجمعة واجب لانه يحقق واجبا. وشراء السواك مستحب لانك تفعل به مستحبًا. وشراء مصیر لاتخاذه خمرا حرام لانك تريده حرام. وشراء السكين لتذبح بها اضحية سنة لانك تتحقق بها سنة. وشراء السكين - 01:16:47
لتقتل بها مسلما حرام. لانك تتحقق بها حرام. والسفر للدعوة الى الله وللجهاد؟ فرض كفاية. واما السفر لمعاقبة الخمور الزنا حرام. فإذا الوسيلة الواحدة تختلف احكامها باختلاف مقاصدها. ولذلك قال الناظم وسائل المقاصد - 01:17:11

المقصد فحكمه للابد. لا تختلف وسيلة عن حكم مقاصدها. فوسائل الواجب واجبة ووسائل الحرام محرمة ووسائل المندوب مندوبة ووسائل المكرورة ووسائل المباح مباحة. نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله الصحيح ان من دخل الوقت الموسوع ولم يفعله حتى تضيق الوقت عن فعل العبادة ثم قرأ المانع من - 01:17:31

او نفاس فانهم عنكم بعد زوال المانع ابو العباس ابن تيمية. هذا في الواجب الموسوع مسألة وهي انت شرعا اجزنا لصاحب الواجب الموسوع ان يؤخره عن اول وقته. اليس كذلك؟ طب لو اخره قليلا عن اول وقته ثم طرأ عليه مانع - 01:18:03
منه من هذه من هذا الواجب. فهل يجب عليه شرعا ان يقضى الواجب اذا زال المانع هل يجب عليه شرعا ان يقضي هذا الواجب اذا

زال المانع ويمثلون له بمسألة المرأة يدخل عليها الوقت وتأخر الصلاة قليلا ثم تحيظ. فهل اذا طهرت يجب عليها ان تقضي هذه -

01:18:23

التي حاضت فيها ابو العباس ابن تيمية رحمة الله قوله هو ارجح الاقوال في هذه المسألة. وهي ان من اخر الواجب الموسوع عن وقته قبل ان يتضايق في اول وقت تأخر ربع ساعة نصف ساعة قبل ان يتضايق وقته ثم طرأ عليه المانع لم يجب عليه بعد زوال المانع
قضاء هذا الواجب - 01:18:47

هذا ابو العباس ولذلك لم يجب ابو العباس على المرأة الحائض التي حاضت بعد اول الوقت وقبل الفعل قبل تضايقه انها اذا طهرت يجب عليها ان تقضيها الوقت وهذا القول هو الصحيح. ولكن المرأة لو اخرت وفرطت في التأخير حتى وصلت الى اخر الوقت بحيث انه لم يبق من الوقت الا - 01:19:10

مقدار الفعل الواجب ثم طرأ عليها المانع هنا هنا تأخيرها ينسب الى تفريط ولا ما ينسب الى تفريط؟ فحيث كان تأخيرها ينسب الى تفريط فإنه يجب عليها القضاء بعد ذلك - 01:19:31

واضح يا جماعة ولا؟ هذا هو اقرب الاقوال والمسألة فيها تفاصيل وشعب كثيرة. لكن لعلكم تطلبونها في كتب الاصول. لكن هذا هو القول الصحيح عند ابي العباس رحمة الله - 01:19:46

تمام. احسن الله اليكم قال حفظه الله. وال الصحيح ان من كان بايمان رب من اداء الفرض في الواجب الموسوع قبل خروج الوقت برکعة فإنه يلزمته اداء هذا الواجب واختاره اخوه العباس ابن تيمية رحمة الله تعالى. وهذه مسألة - 01:19:56

المسألة الاولى وهي انه ما الحكم اذا زال المانع في نفس الوقت فهل يجب عليك فعل الواجب في هذا الوقت ولا قد ذهب وقته وانتهى القولص فيه خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح اننا ننظر متى زال المانع. متى زال المانع؟ متى انقطع الحيض عنك ايتها المرأة؟ قالت والله انقطع الحيض - 01:20:16

عني قبل غروب الشمس بدقة بدقيقة هذه الدقيقة هل هي بمقدار رکعة غالبا ولا ليست بمقدار وضوء ورکعة؟ ليست فحينئذ لا يجب عليك قضاء صلاة العصر. لأن المانع لم يزل الا - 01:20:36

بعد خروج الوقت الذي به تدركين الوقت وهو رکعة. والوقت لا يدرك الا بادراك رکعة. فإذا زال المانع وبقي على الوقت بمقدار رکعة بوضوئها رکعة كاملة. فحينئذ يجب عليك فعل هذا الواجب. واما اذا لم يزل المانع الا - 01:20:50

ها وقد بقي على الوقت وقت يسير جدا اقل من رکعة فحين اذ لا تعد مدركا للوقت فلا يجب عليك فعله هذا هو اصح الاقوال في هذه المسألة. نعم احسن الله اليكم. قال حفظه الله. فالمرأة الحائض اذا طهرت في اول الوقت تصلي هذا الفرض ولا لا؟ في اول الوقت -

01:21:10

تصلي. طيب في اثناء الوقت ها قبل نهاية الوقت باربع رکعات. بثلاث رکعات بعد وراكم شديدين كذا انتم رکعتين رکعة نصف رکعة ما تصلي خلاص خرجها البخاري. وعندنا قاعدة تعرفونها ان الوقت والجماعة والجمعة لا تدرك الا برکعة. هم - 01:21:34

احسن الله اليكم. طيب ودليلها قول النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك رکعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. فيفهم من هذا انهما ان من ادرك اقل من رکعة - 01:22:03

فانه لا يعتبر مدركا للعصر. نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله وال الصحيح انه اذا نسخ الايجاب ثبت الاستحباب واختاره عقيد والقاضي انه يعلى وشيخ الاسلام ابن تيمية العلامة ابن القيم. طيب. تسمحون تنتظرون للسبورة قليلا؟ اذا اذا نسخ الوجوب ثبت الاستحباب وهذا هو القول الصحيح ان شاء الله - 01:22:13

اذا نسخ الوجوه خلها اخر مسألة ها خلوها اخر مسألة عشان ترتاحون شوية انتبهوا يا جماعة ما حكم الوضوء مما مست النار في اول الاسلام ما حكمه واجب فقد اوجب النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مست النار. كما في حديث ابن عباس في الصحيحين حديث - 01:22:37

ابي هريرة وزيد ابن ثابت في الصحيح عن ابي هريرة وزيد ابن ثابت قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تواظوا تواظوا مما مست

النار وهذا امر يقتضي الوجوه لكن الله خف عن عباده المؤمنين - 01:23:05

هذا الامر ونسخ وجوبه. فقد ثبت في الصحيحين عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل كتفه شاة يعني مطبوخة على النار مستها النار وصلى ولم يتوضأ واحاديث كثيرة يثبت فيها الصحابة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتوضأ مما مسست النار -

01:23:19

اذا الوجوب منسوخ عند ابي العباس ابن تيمية رحمة الله قاعدة وهي ان الوجوب اذا نسخ فانه لا ينسخ مطلقا وانما ينسخ وجوبه فقط ويبقى استحبابه فإذا نسخ الوجوب ثبت الاستحباب - 01:23:38

يعني ما حكم الوضوء مما مسست النار الان؟ مستحب عند جمهور اهل العلم ان المنسوخ هو كل اجزاء هذا الحكم وجوبه واستحبابه والامر به مطلقا لكن القول الصحيح هو هو هذا الامر. هو انه اذا نسخ الوجوب ثبت الاستحباب. هذا مثال - 01:23:55 مثال ثاني وهو مثال غريب علينا قليلا وهي ان عدة المرأة المتوفى عنها زوجها سابقا كم كانت والذين يتوفون منكم ويدرون ازواجا وصبية لازواجهم متاعا الى الحول. انعش شهر طيب نسخ هذا الامر ولا ما نسخ؟ نسخ الى اربعة اشهر وعشرة. ابو العباس ابن تيمية عنده قاعدة - 01:24:15

وهي انه اذا نسخ الوجوب ثبت الاستحباب فالواجب من عدة الوفاة على المرأة فان رأت ان تزيد الى حول فلا بأس من باب الاستحباب ماهر هذى قاعدة ممتازة ولذلك عند ابي العباس ابن تيمية انتبه - 01:24:43

ان الادلة التي دلت على ان الاقل مما مسست النار لا ينقض الوضوء لا تعتبر ادلة ناسخة وانما ادلة صارفة من الوجوب الى الاستحباب فليس عند ابي العباس هنا تعارض ما في نسخ - 01:25:02

يستطيع الجمع ممكنا الجمع نستطيع ان نجمع بين الادلة التي تنفي الوضوء والادلة التي تثبت الوضوء. طيب هذه امر والامر اذا وجد له صارفها يفيد الاستحباب. فابو العباس عمل بالادلة كلها. وانت تعرفون انه اذا امكن الجمع فلا فقول ابي العباس في هذه المسائل اصح. ولها امثلة - 01:25:20

كثيرة في الشريعة ذكرتها في كتابي تعريف الطلاب باصول الفقه في سؤال هو جواب وجواب والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على

01:25:44 -